(17) كله مسجد. وهذا مثل قول أصحابنا أن الحرم قبلة من كان نائيا عن الحرم من أهل الآفاق. واختلف الناس في صلاة النبي (صلى ا عليه وآله) إلى بيت المقدس فقال قوم: كان يصلي بمكة إلى الكعبة، فلما صار بالمدينة أمر بالتوجه إلى بيت المقدس سبعة عشر شهرا ثم أعيد إلى الكعبة. وقال قوم: كان يصلي بمكة إلى بيت المقدس إلا أنه كان يجعل الكعبة بينه وبينها ولا يصلي في غير المكان الذي يمكن هذا فيه. وقال قوم: بل كان يصلي بمكة، وبعد قدومه المدينة سبعة عشر شهرا إلى بيت المقدس، ولم يكن عليه ان يجعل الكعبة بينه وبينها، ثم أمره ا بالتوجه إلى الكعبة. ومن صلى إلى غير القبلة لشبهة دخلت عليه، ثم تبينه، فان كان الوقت باقيا أعاد الصلاة. وان خرج الوقت، فان كان صلى يمينا وشمالا، فلا إعادة عليه، وإن صلى إلى استدبارها أعاد. وفيه خلاف بين الفقهاء ذكرناه في الخلاف. قوله تعالى: (ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك وما انت بتابع قبلتهم وما بعضهم بتابع قبلة بعض ولئن اتبعت اهواءهم من بعد ما جاءك من العلم إنك إذا لمن الظالمين) (145) آية بلا خلاف. الاعراب: اختلف النحويون في أن جواب - لئن - لم كان جواب (لو) فقال الاخفش، ومن تبعه اجيبت بجواب - لو، لان الماضي وليها كما يلي لو فاجيبت بجواب (لو) ودخلت كل واحدة منهما على صاحبتها قال ا تعالى: (ولئن أرسلنا ريحا فرأوه مصفرا لظلوا من بعده يكفرون) (1) فجرى مجرى ولو ارسلنا وقال (ولو انهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند ا (2) على جواب لئن. قال سيبويه وجميع اصحابه: ان معنى (لظلوا

---

(1) سورة الروم آية 51 (2) سورة البقرة آية 103